

ملخص عن التلزيم

إسم الجهة الشاربة	مصرف لبنان - مديرية الخدمات
عنوان الجهة الشاربة	مصرف لبنان - الحمرا - المركز الرئيسي
رقم و تاريخ التسجيل	SD00389-2023
عنوان التلزيم	تلزيم خدمة رش المبيدات لمكافحة الحشرات والقوارض في المركز الرئيسي والفروع
موضوع التلزيم	يرغب مصرف لبنان بتلزيم خدمة رش المبيدات لمكافحة الحشرات والقوارض في المركز الرئيسي والفروع يتضمن التلزيم كلفة الكشف والرش على المساحات والأمكنة وتنتهيها في حال طلب ذلك مصرف لبنان من الملتم.
طريقة التلزيم	طلب عروض أسعار عن فترة زمنية ثلاثة ثلاث سنوات تبدأ اعتباراً من ٢٠٢٣/١٠/١ ولغاية نهاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ من ضمنها أيام الأحاد والأعياد الرسمية.
نوع التلزيم	أشغال - خدمة رش المبيدات لمكافحة الحشرات والقوارض
مدة صلاحية العرض ^١	٩٠ يوم
ضمان العرض ^٢	لا حاجة
مدة صلاحية ضمان العرض ^٣	لا حاجة
ضمان حسن التنفيذ ^٤	كتاب ضمان مصري صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان ولصالحه بنسبة ١٠٠% بالمائة من قيمة العقد النهائية (بموجب الملحق ٤)
1. في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نصّ عليه الملحق رقم (١) وفقاً للجدول Technical Evaluation Grading، إن الإستحصل على علامة دون ١٠٠٪ ستؤدي إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث لن يتم فض عرضه المالي.	
2. في المرحلة الثانية، يتم وضع العلامات وفقاً للجدول Commercial Evaluation.	
3. يُسند التلزيم بعد تحليل الأسعار إلى العرض الأفضل نتيجة الإستحصل على أعلى علامة بموجب معادلة نسبية بين العرض التقني والأكلاف المالية المتمثلة بكلفة اليد العاملة وقطع الغيار للأعطال المستجدة على الشكل التالي: العرض التقني %٤٠: أي يستحصل على نسبة كاملة ٤٠٪ العارض المستحصل على أعلى علامة في التقييم التقني بحيث باقي العروض المقبولة تستحصل على النسبة المحتسبة من ٠٪ مقارنة مع العلامة التقنية الأعلى، الأكلاف المالية %٦٠: أي يستحصل على نسبة كاملة ٦٠٪ العارض المستحصل على أعلى علامة في التقييم المالي بحيث باقي العروض المقبولة تستحصل على النسبة المحتسبة من ٠٪ مقارنة مع العلامة المالية الأدنى، يمكن للمصرف تجزئة التلزيم بحسب الفرع أو عدة فروع بحسب الملحق رقم (٥).	
4. في حال تجزئة التلزيم: يتم إرساء التلزيم لمورد واحد أو أكثر وذلك بحسب الفرع أو عدة فروع بحسب الملحق رقم (٥). يكون الملتم مسؤولاً عن تنفيذ أعمال كافة بناءً للأكلاف المقدمة من قبله خلال فترة التلزيم.	
معايير التقييم	
مكان استلام دفتر الشروط الخاص	منشور على منصة هيئة الشراء العام ومنصة مصرف لبنان (bdl.gov.lb) مع الإشارة أن الراغبين جدياً بالإشتراك إرسال بريد إلكتروني على العنوان التالي: purchasingunit@bdl.gov.lb مرفق به إذاعة تجارية للشركة لا يعود تاريخها لأكثر من سنة وذلك قبل ٤ أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض
مكان تقديم العروض	مصرف لبنان- الحمرا- بلوك بـ- الطابق الأول- وحدة المشتريات - الطابق الأول
زيارة الموقع	ضرورية - بحسب جدول المواعيد المرفق ربطاً
موعد فض العروض	٢١/١٢/٢٠٢٣ الساعة ١١:٠٠ صباحاً
مكان فض العروض	مصرف لبنان- المركز الرئيسي- مديرية الشؤون القانونية - مبني "أ"- الطابق الخامس
مدة التنفيذ	إن مدة العقد ثلاثة ثلاث سنوات تبدأ اعتباراً من ٢٠٢٣/١٠/١ ولغاية نهاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ من ضمنها أيام الأحاد والأعياد الرسمية. على أن يتم الحصول إلى مصرف لبنان خلال ٤ ساعات من طلب المصرف مباشرة للقيام بزيارة الميدانية لردم الكشف على المساحات والأمكنة خلال مهلة أقصاها ٢٤ ساعة بما فيها فترات الأعياد الرسمية وأيام الأحاد من تاريخ تبليغ الملتم.
عملة العقد	بالدولار الأميركي
دفع قيمة العقد ^٥	يسدد مصرف لبنان المستحقات المستمرة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانية على أساس سعر منصة صيرفة مضافاً إليها، إن وجب ذلك، هامشاً (هامش نسيبي %) تراعي فيه، في حينه، الفروقات المتعددة لتسعير الليرة اللبنانية مقابل الدولار الأميركي في حال توفرها. يتم تحديد الهامش من قبل مصرف لبنان بتاريخ تسديد كل دفعه لاحتساب قيمتها النهائية.

^١ م. ٢٢ من ق.ب.ش.ع
^٢ م. ٣٤ من ق.ب.ش.ع
^٣ م. ٣٤ من ق.ب.ش.ع
^٤ م. ٣٥ من ق.ب.ش.ع
^٥ م. ٣٧ من ق.ب.ش.ع

مصرف لبنان

دفتر شروط خاص بتلزيم تجديد رش المبيدات لمكافحة الحشرات والقوارض في المركز الرئيسي والفروع

تمت المصادقة على أحكام دفتر الشروط الخاص الحاضر كافة بتاريخ

يرجى ، تحت طائلة رفض العرض ، التقيد حرفيًا بالشروط الشكلية والموضوعية المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص الحاضر.

Checklist

Please check the fields below with

Submitted Document (مستند مقدم)

Document Not Submitted (مستند غير مقدم)

المستندات المقدمة من قبل العارض	المستندات المطلوبة من قبل مصرف لبنان
	1. إذاعة تجارية
	2. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة افلاس
	3. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة تصفيه
	4. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض، ثبّين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، مصادق عليها لدى السجل التجاري بتاريخ لا يقل عن سنة
	5. التقويض القانوني بالتوقيع عن العارض مصدقاً عليه وفقاً للأصول في حال توجيه
	6. مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته
	7. كتاب تعهد
	8. كتاب ضمان مصري
	9. دفتر الشروط الخاص الحاضر مختوماً وموقاً وفقاً للأصول
	10. الظرف المختوم المتضمن لوائح الأسعار مختومة وموقة وفقاً للأصول
	11. لائحة المواصفات الفنية والمساحات والمواقع (ملحق رقم ١) مختومةً وموقةً وفقاً للأصول مع جدول الكميات والمستندات كافة المفصلة في الملحق المذكور.
	12. لائحة بعض زبائن العارض ولمشاريع مماثلة
	13. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع
	14. شهادة إنساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة
	15. شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
	Catalogue- Brochure-..... 16
	17. أي مستند اضافي، ان وجد (Any Other Document, if available)

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وارسال التزيم

المادة 1: المصطلحات

1. يقصد بكلمة "المصرف" الجهة الشارية - مصرف لبنان.
2. يقصد بكلمة "العرض" المؤسسة أو الشركة مقدمة العرض أو أي شخص طبيعي.
3. يقصد بكلمة "الملتزم" المؤسسة أو الشركة التي تم اعتماد عرضها أو أي شخص طبيعي.
4. يقصد بكلمة "قانون الشراء العام" القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢١/٧/١٩.
5. يقصد بكلمة "المناقصة"/"عروض أسعار" إجراءات الشراء بواسطة مناقصة عمومية أو عروض أسعار.
6. يقصد بكلمة "لجنة التلزيم" لجنة التلزيم لدى المصرف المنصوص عليها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام.
7. يقصد بكلمة "لجنة الإستلام" لجنة الإستلام لدى المصرف المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.
8. يقصد بكلمة "العقد" العقد الذي سيوقع بين المصرف والملتزم.
9. يقصد بكلمة "الالتزام / التلزيم" رش المبiddات لمكافحة الحشرات والقوارض في المركز الرئيسي والفروع يتضمن التلزيم كلفة الكشف على المساحات والمواقع وتنزيلها في حال طلب ذلك مصرف لبنان من الملتزم.

المادة 2: الدعوة إلى التلزيم

- 1- تتم الدعوة الى هذا التلزيم عبر الإعلان والنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- 2- مرفقات دفتر الشروط الخاص:

- الملحق رقم ١ : المواصفات الفنية والمساحات والمواقع
- الملحق رقم ٢ : كتاب التعهد
- الملحق رقم ٣ : مستند تصريح النزاهة
- الملحق رقم ٤ : نموذج كتاب ضمان
- الملحق رقم ٥ : لوائح الأسعار والكشف بالكميات
- الملحق رقم ٦ : تحليل الأسعار
-

إن دفتر الشروط الخاص منشور على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام ومنصة مصرف لبنان (bdl.gov.lb) ويمكن الحصول على نسخة منه عبر البريد الإلكتروني بعد مراجعة وحدة المشتريات لدى مصرف لبنان.

يُطبق على دفتر الشروط الخاص الحاضر أحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢١/٧/٢٩ والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 3: طريقة التلزيم والمعايير المعتمدة

يجري التلزيم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام. يسند التلزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والتكنولوجية والمالية وفقاً للمعايير المحددة في تحليل الأسعار (الملحق رقم ٦).

المادة 4: شروط مشاركة العارضين

I- يحق الاشتراك في هذا التزيم لكل شخص معنوي/ طبيعي متوافر فيه الشروط التالية:

- 1- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك.
- 2- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على كتاب التعهد والتصرير المرفقيين ربطاً الطوابع المالية المتوجبة.
- 3- يلتزم بكتمان السر المنشأ بقانون ٣ أيلول ١٩٥٦ ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصل عليها من مصرف لبنان أو قد يطلع عليها وعليه أن يحافظ على هذه المعلومات بالغاية التي يحافظ بها على المعلومات السرية الخاصة به.
- 4- يرفض كل عرض يتضمن أي تحفظ أو استدراك.

-II يتوجب على العارض تقديم ملخص يتضمنان المستندات المعددة أدناه (أصل أو صورة طبق الأصل) وفقاً لما يلي:

أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية

الوثائق والمستندات الإلزامية:

1. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، ثُبّين توقيع المفوّض قانوناً بالتوقيع على العرض، مصادق عليها لدى السجل التجاري بتاريخ لا يقل عن سنة وان يكون موضوع الشركة واضح يتماشى مع نوع الخدمات التي تقدمها لمصرف لبنان.
2. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) ثبتت ان العارض ليس في حالة إفلاس.
3. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) ثبتت ان العارض ليس في حالة تصفيّة.
4. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، ثُبّين توقيع المفوّض قانوناً بالتوقيع على العرض، مصادق عليها لدى السجل التجاري بتاريخ لا يقل عن سنة، التقويض القانوني بالتوقيع عن العارض مصدقاً عليه وفقاً للأصول في حال توجيهه
5. مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته (عنوان واضح- بريد إلكتروني- رقم هاتف-...) للتواصل معه وذلك بغية إسلام التبليغات كافة.
6. كتاب تعهد، مطابقاً للنموذج المرفق بดفتر الشروط الخاص الحاضر(ملحق رقم ٢) موقعاً وفقاً للأصول وملصقاً عليه رسم الطابع المالي المتوجب.
7. كتاب ضمان مصري، مطابقاً للنموذج المرفق بดفتر الشروط الخاص الحاضر (ملحق رقم ٤) مختوماً وموقاً وفقاً للأصول.
8. الظرف المختوم المتضمن لواحة الأسعار مختومة وموقعة وفقاً للأصول (الواحة الأصلية المسلمة إلى العارض) (ملحق رقم ٥).
9. دفتر الشروط الخاص الحاضر مختوماً وموقاً وفقاً للأصول.
10. الظرف المختوم المتضمن لواحة الأسعار مختومة وموقعة وفقاً للأصول (الواحة الأصلية المسلمة إلى العارض) (ملحق رقم ٥).
11. لائحة الشروط التقنية والفنية (ملحق رقم ١) مختومةً وموقعةً وفقاً للأصول مع جدول الكميات و المستندات كافة المفصلة في الملحق المذكور.
12. لائحة بعض زبائن العارض ومشاريع مماثلة من حيث الحجم والنوع أنجزها خلال السنوات الأخيرة والعنوان الكامل والأرقام الهاتفية والبريد الإلكتروني لهؤلاء الزبائن.

13. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ انعقاد الاجتماع.

الوثائق والمستندات الإختيارية:

- 1 شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع التلزيم، صالحة بتاريخ جلسة التلزيم وصالحة للإشتراك في المناقصات العمومية/عروض أسعار.
- 2 شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
- 3 أي مستند فني إضافي (Catalogue- Brochure-....).

إن جميع المستندات والوثائق المقدمة في العرض يجب أن تكون مصدقة ومرقمة وفقاً للترتيب الوارد في الـ Check list المرفقة ربطاً ويكون كل عارض مسؤولاً عن صحة المعلومات المقدمة من قبله. إن عدم التقيد حرفاً بضمون وشروط المستندات المذكورة أعلاه و/أو عدم ملائمة العرض المقدم للمواصفات الفنية المطلوبة لا سيما عدم التقيد باللوائح المعدة من قبل المصرف، يؤدي إلى عدم فتح الظرف المختوم المتضمن لواحة الأسعار، وبالتالي استبعاد العرض كلياً.

ثانياً: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

يقدم العارض بياناً بالأسعار موقع ومختوم من قبله ضمن ظرف مغلق يدون عليه موضوع التلزيم وإسم العارض وفقاً للملحق رقم (٤) ويتضمن الأكلاف لكل من اليد العاملة السنوية وقطع الغيار للأعطال المستجدة على حدا، بدون الأسعار بالأرقام والحروف الكاملة دون حك أو شطب أو زيادة لكلمات غير مصدق عليها، علمًا أنه في حال اختلاف الأرقام مما هو مدون بالأحرف، يعتمد السعر الأدنى. تشمل الأسعار جميع المصارييف والرسوم والضرائب، بما فيها الضريبة على القيمة المضافة في حال توجها، والأجور والأتعاب ومصاريف النقل والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة تنفيذ الإنذرا.

على العارض أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للتلزيم بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

على العارض أن يتلزم بالأسعار التي قدمها في عرضه دون ان يكون له حق التغيير أو المراجعة طيلة مدة التعاقد معه في حال تم اختياره لتنفيذ الإنذرا.

-III- يقتضي على العارض أن يدون على كل غلاف محتوياته وموضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم وإسم العارض على أن يوضع الغلافين المذكورين أعلاه ضمن غلاف واحد يدون عليه موضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم فقط دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض.

المادة 5: العرض المشتركة (المادة ٢٣ من قانون الشراء العام)

لا يجوز أن يشترك في تنفيذ المشروع هذا عدة مورّدين أو مقدمي خدمات أو مقاولين بموجب عقد شراكة أو اتفاقية مشتركة (joint venture).

المادة 6: طلبات الاستئضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحق للعارض تقديم طلب استئضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض وذلك عبر البريد الإلكتروني على العنوانين التاليين: purchasingunit@bdl.gov.lb،

على مصرف لبنان الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام في حال ارتأى مصرف لبنان اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منه أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الاجتماعات مع العارضين، كما يمكن لمصرف لبنان، عند الاقتضاء، تحديد موعد معين للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع، مع العلم أنه يتوجب على العارض القيام بزيارة ميدانية على كافة موقع في المركز الرئيسي وفروعه كافة للتأكد من تغطية كافة الشروط المطلوبة بهدف دقة التسعير.

المادة 7: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)

1. يُحدد دفتر الشروط الحاضر مدة صلاحية العرض بـ ٩٠ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن لمصرف لبنان أن يطلب من العارضين، قبل انتهاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرته ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل تقديم العروض دون مصادرته ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تسلمه الجهة الشرائية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 8: ضمان العرض (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام)

1. لا حاجة لكتاب ضمان العرض
2. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض بـ ١١٨ يوم من تاريخ جلسة التلزيم.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادةه إلى العارض.
4. يعاد ضمان العرض إلى الملزم عند تقديمها ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرس عليهم التلزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 9: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة لا تزيد عن ١٠ % من قيمة العقد.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مهماً طوال مدة التلزيم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار وعند أول طلب ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملزم إلى حين إيفائه بكل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزم بعد انتهاء مدة التلزيم واتمام الإسلام النهائي الذي يجري بعد تأكيد لجنة الإسلام من أن التلزيم جرى وفقاً للأصول.

المادة 10: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)

يقدم ضمان حسن التنفيذ بموجب كتاب ضمان مصري غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع عند أول طلب، ويقدم ضمان العرض باسم الالتزام لصالح مصرف لبنان.

المادة 11: تقديم العروض

1. ترسل العروض بواسطة البريد أو باليد مباشرة إلى مصرف لبنان - وحدة المشتريات.
2. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذا التلزيم، والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزيم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).
3. يزور مصرف لبنان العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلُّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
4. يحافظ مصرف لبنان على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتكفل عدم الاطلاع على محتوياته إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
5. لا يفتح أي عرض يتسلمه مصرف لبنان بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.
6. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 12: فتح وتقييم العروض

1. تفتح العروض لجنة التلزيم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام في مديرية الشؤون القانونية في الطابق الخامس من البلوك "أ" من مصرف لبنان الرئيسي. تتولى هذه اللجنة حصرًا دراسة ملف التلزيم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلٍ من أعضائها أن يتتخّى عن مهماته في اللجنة المذكورة في حال تبين وجود تضارب مصالح مع المشاركيـن في إجراءات الشراء، وذلك فور معرفته بذلك.
3. يمكن للجنة التلزيم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل مصرف لبنان للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الاقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى مصرف لبنان. يخضع اختيار الخبراء من خارج مصرف لبنان إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء بالسرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها، ويمكن دعوتهـم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطـي للجنة يُضمـن إلزامياً إلى محضر التلزيم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحقّ لجميع العارضـين المشاركيـن في عملية التلزيم أو لممثليـمـهم المفوـضـين وفقـاً للـأـصـولـ حضـور جـلـسـةـ فـضـ العـروـضـ.
7. تفتح العروض في جلسة علنية بحضور العارضـين الراغـبين في التـارـيخـ المـحدـدـ لـفـضـ العـروـضـ بـحـسـبـ الـآلـيـةـ التـالـيـةـ:
 - أـ.ـ يتمـ فـضـ الغـلـافـ الـخـارـجيـ الموـحـدـ لـكـلـ عـارـضـ عـلـىـ حـدـ وـاعـلـانـ اـسـمـهـ ضـمـنـ المـشـارـكـيـنـ فـيـ التـلـزـيمـ،ـ
 - بـ.ـ يتمـ فـضـ العـروـضـ عـلـىـ مرـحلـتـيـنـ:

المرحلة الأولى:

يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية المنصوص عنها في المادة ٤-II اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهدًا لتحديد وإعلان أسماء العارضـين المقبولـينـ شكـلـاـ وـالمـؤـهـلـينـ لـلـاشـتـراكـ فيـ بيانـ مـقارـنةـ الأسـعـارـ.

تحفظ الظروف المختومة المتضمنة لواحة الأسعار والكشف بالكميات بانتظار أن تفتح في المرحلة الثانية. يقوم المصرف بدراسة باقي المستندات وتشتـبعـ العـروـضـ غـيرـ المـسـتوـفـيـةـ للـشـرـوـطـ المـطـلـوـبـةـ كافةـ.

المرحلة الثانية:

- عند الانتهاء من دراسة المستندات، يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتذوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاصاً لها، تمهدأ لإجراء مقارنة واعلان اسم الملزوم المؤقت.
- تصحّح لجنة التلزيم أي خطأ حسابية محضّة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبيّن التصحيّحات إلى العارض المعنى بشكل فوري إذا كان حاضراً.
- يحق للمصرف إجراء المرحلتين المذكورتين أعلاه في يوم واحد كلما دعت الحاجة.
8. يمكن للجنة التلزيم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكّد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
9. تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثّلي مصرف لبنان وهيئة الشراء العام والعارضين وممثّليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.
10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمطلوبات مستوفياً لها.
11. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
12. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.
13. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب أي مستندات معينة، يجوز للجنة التلزيم الطلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، وذلك مع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.
14. تطبق أحكام المادة ٥٥ من قانون الشراء العام على كيفية تقييم العروض.

المادة ١٣: استبعاد العارض

تسبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في أحدي الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة ١٤: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام)

تحظر المفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.

المادة ١٥: الأنظمة التفضيلية (المادة ١٦ من قانون الشراء العام)

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //١٠// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية، تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 16: إلغاء الشراء و/أو أي من اجراءاته:

يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملزם المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

القسم الثاني

أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 17: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

1. يقوم مصرف لبنان بقبول العرض المقدم الفائز ما لم:
 - أ- تُسقط أهلية العارض الذي قدم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة ٧ من قانون الشراء العام؛ أو
 - ب- يلغى الشراء بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام؛ أو
 - ج- يرفض العرض الفائز عند اعتبار سعره منخفضاً اخفاضاً غير عادي بمقتضى المادة ٢٧ من قانون الشراء العام؛ أو
 - د- يُستبعد العارض الذي قدم العرض الفائز من إجراءات التلزيم للأسباب المبينة في المادة ٨ قانون الشراء العام.
2. بعد التأكيد من العرض الفائز يبلغ مصرف لبنان العارض الذي قدم ذلك العرض، كما ينشر بالتزامن قراره بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
 - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
 - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
 - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، يقوم مصرف لبنان بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي //١٥// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى مصرف لبنان العقد خلال مهلة //١٠// عشرة أيام من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تتمدد هذه المهلة إلى //٣٠// ثلاثة أيام في حالات معينة تحدّد من قبل مصرف لبنان.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى مصرف لبنان عليه.
6. لا يتخذ مصرف لبنان ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعنى بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، يصادِر مصرف لبنان ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء أو أن يختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحدّدة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات الازمة.

المادة 18: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار اخفاضاً غير عادياً (المادة ٢٧ من قانون الشراء العام)

يجوز لمصرف لبنان أن يرفض أي عرض إذا اعتبر أنَّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، منخفض اخفاضاً غير عادي قياساً إلى موضوع الشراء وقيمتها التقديرية وتطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 19: مدة التنفيذ

إن مدة العقد ثلاثة سنوات تبدأ اعتباراً من ٢٠٢٤/٠١/٣١ ولغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية.

المادة 20: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

1. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التالية:
 - أ- تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكلفة تنفيذ العقد؛
 - ب- في حالة المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام؛
 - ج- عندما تصدر قوانين أو مراسيم من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعلَّم ذلك بموجب تقرير من الجهة السارية.
2. ثراعي شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 21: تنفيذ العقد وزيارات عمل الملتم (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام)

- يحدد المصرف بموجب كتاب موجه إلى الملتم لتقديم خدمة رش المبiddات بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد مع إشعار بالإسلام، على أن يتم الحضور إلى مصرف لبنان خلال ٤ ساعات من طلب المصرف مباشرة للقيام بالزيارة الميدانية لزوم الكشف على المساحات و الواقع خلال مهلة أقصاها ٢٤ ساعة بما فيها فترات الأعياد الرسمية وأيام الأحد من تاريخ تبلغ الملتم.
- إن الملتم يتبعه بالقيام بزيارة المركز كل أربعة أشهر و زيارة كل ستة أشهر في الفروع للكشف، خلال العام خارج إطار زيارات الرش الأساسية المشار إليها أعلاه، وذلك للتأكد من سلامة الأماكن وخلوها من الحشرات والقوارض وإعادة الرش والمعالجة، إذا إقتضى الأمر. كذلك، فإن الملتم على استعداد للحضور والكشف والرش في الحالات الضرورية والطارئة بناءً لطلب المصرف.
- يتبعه الملتم بالكشف مجدداً بعد ٢٠٠١٥ يوم من أول زيارة للتقييم.
- يتبعه الملتم بتقديم خدمة مجانية في حال كانت النتائج غير مرضية.
- يسلم الملتم خدمة رش المبiddات في مركز المصرف الرئيسي والفروع، حسب الحالة، وفقاً للشروط والمواصفات كافة المتفق عليها.
- يتّم الإسلام المؤقت بعد:

- استلام المصرف لخدمة رش المبiddات حسب بموجب كتاب موقع من الطرفين وبعد التأكيد من مطابقتها لما جاء في لائحة الشروط التقنية والفنية
- استلام الفواتير المعدة وفقاً للأصول مختومة بشكل أوتوماتيكي من خلال العداد وملصق عليها الطابع المالي أو أية مستندات أخرى يقضي التعامل بتسليمها إلى المصرف وموافقة المصرف الخطية على هذه الفواتير.

المادة 22: استلام الأشغال/اللوازم/الخدمات (المادة ١٠١ من قانون الشراء العام)

- يجري الاستلام على مراحل لكل من، خدمة رش المبiddات ، وفقاً لما هو مفصل في المواصفات الفنية والتقنية.
- إن مدة العقد ثلاثة سنوات تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتم بمباشرة الالتزام من ٢٠٢٤/٠١/٠١ ولغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية.
- يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.
- يتبعه الملتم، في معرض تنفيذه الالتزام تسليم خدمة رش المبiddات التقيد بالموجبات التالية :



- تسليم خدمة رش المبيدات ، على أن تكون أنواع المبيدات نخب أول خالية من الشوائب وذات مواصفات عالية الجودة وفقاً للمواصفات المطلوبة.
- يمنع عليه تسليم خدمة رش المبيدات غير مطابقة للمواصفات المنقى عليها حتى في حال عدم توفر المطلوب أو لأي سبب آخر.
- تقديم، فور توقيع العقد، تقريراً مفصلاً عن ما يلي:
 1. آلية تطبيق خدمة أعمال الصيانة (Method of Statement including check lists)
 2. ضمان عدم وجود أي عيب أو خلل في خدمة رش المبيدات ومعالجتها وفقاً للأصول عند مطالبة المصرف خطياً بذلك فوراً وعلى كامل مسؤولية ونفقة الملزم.
 3. يحتفظ المصرف بحقه في مطالبة الملزم بالتعويض عن العطل والضرر الناتجين عن أي إخلال بأحد الموجبات المذكورة أعلاه بالإضافة إلى مصادر كتاب ضمان حسن التنفيذ المشار إليه في دفتر الشروط الحاضر.

المادة 23: التعاقد الثنائي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام)

يجب على الملزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه مصرف لبنان عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، وينهى عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 24: الإشراف على التنفيذ والكشفوفات (تطبيقات أحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام) أولاً: الإشراف:

1. في عقود الأشغال، وفي العقود الأخرى التي تستدعي ذلك كعقود الخدمات والتصنيع لمصلحة مصرف لبنان، يطبق الإشراف المتألزم مع تنفيذ الأعمال المطلوبة بالشكل الذي يضمن استمرارية العمل وتحقيقه المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الاستلام المؤقت.
2. يتولى الإشراف من يكلفه مصرف لبنان بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من داخل مصرف لبنان، أو خارجه عند الاقتضاء، وعندها يجري التعاقد مع المشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.
3. توضع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المشرف إبلاغ مصرف لبنان بكل مخالفة أو تصرُّف غير مُنطبق على الأصول ينَفَّذ في موقع العمل.
4. يحضر المشرف إلى موقع العمل بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل، كما يدقق في الكشفوفات ويحضر عملية تسليم موقع العمل والاستلام المؤقت والنهائي، ويعين رأيه باقتراحات الملزم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال المازمة، ويقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنساب، ويرفع تقريراً بذلك إلى مصرف لبنان ليتخذ القرار المناسب.
5. يتحمل من يتولى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصية عن أي تقصير في الموجبات الملقاة على عاته بموجب هذه المادة ويترسّم للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

ثانياً: الكشفوفات

يقدم الملزم كشفوفات السلع أو الخدمات أو الأعمال المنفذة على اختلافها إلى مصرف لبنان للإطلاع والموافقة عليها.

المادة 25: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بتجهيزات المصرف من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.

- على الملزتم تصليح كل عطل وضرر يلحق بتجهيزات المصرف ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة يقوم مصرف لبنان بإتخاذ الإجراءات الازمة على نفقة ومسؤولية الملزتم.

المادة 26: دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)

أ- تحدد كلفة عقد تجديد خدمة رش المبiddات بالدولار الأميركي.

يشمل "البدل" المصاريف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ العقد بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجر والأتعب والأعباء مما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة العقد،

ولا يحق للملزتم أن يطالب بأي زيادة على "البدل" لأي سبب كان مهما كان نوعه أو مصدره ولأية جهة كانت.

ب- تسدد مستحقات الملزتم المسورة بالعملة الأجنبية (او الدولار الأميركي) على اساس الكلفة الفعلية لشراء العملات الأجنبية وفقاً لما يلي:

- دفعة أولى خلال شهر آذار.

- دفعة ثانية خلال شهر أيلول .

ج- يلتزم الملزتم في مهلة أقصاها خمسة أيام عمل تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم لمصرف لبنان، كتاب ضمان مصريفي وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم -٤-) يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بمبلغ قدره ١٠ % من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ الى الملزتم بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة مصرف لبنان النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).

د- يمكن لمصرف لبنان اجراء المعاشرة حكماً بين أي مبلغ يتربت للملزتم وبين أي مبلغ يتربت على مصرف لبنان لاسيما قيمة الغرامة الاكراهية التي قد تتوجب على الملزتم وفقاً لأحكام المادة ٢٨ أدناه.

المادة 27: دفع الطوابع والرسوم

ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملزتم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.

ويُسدد رسم الطابع المالي البالغ /٤/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملزتم تصديق العقد.

المادة 28: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجّب على الملزتم التقدّم بالمهل المحدّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدّدة فيه.

ثُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملزتم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

وتحسب غرامة تأخير نقدية قدرها (١%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (١٠%) من قيمة العقد، وإذا تجاوزت غرامات التأخير نسبة الـ (١٠%) من قيمة العقد، يحق للجهة الشارية فسخ العقد واعتبار الملزتم ناكلاً، وتطبق بحقه أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام. وفي جميع الأحوال يُصدر كتاب ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التأمين.

المادة 29: أسباب انتهاء العقد ونتائجها (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام) أولاً: النكول

إذا خالف الملزتم شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط الحاضر، يعود لمصرف لبنان إنذاره رسميًّا بوجوب التقدّم بكلفة موجباته ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى. في حال لم يقم الملزتم بموجباته ضمن هذه المهلة، يعتبر ناكلاً ويُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (١) من البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.



ثانياً: الإنتهاء

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ- عند وفاة الملزوم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافق مصرف لبنان على طلب موافلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملزوم مفلساً أو معرضاً أو حلّت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (٢) من البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز لمصرف لبنان إنهاء العقد إذا تعذر على الملزوم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

- 1- يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
 - أ- إذا صدر بحق الملزوم حكم نهائياً بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية للإجراءات؛
 - ب- إذا تحقق أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
 - ج- في حال فقدان أهلية الملزوم.
- 2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة (١) من هذا البند تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (١-أ) من البند ثالثاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- 1- في حال حصول إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة أعلاه أو سواها من الحالات المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر لأحكام البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 2- لا يتربّ أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (١-أ) من البند ثالثاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 3- ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة ٣٠: الاقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)

إذا ترتب على الملزوم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقًّ لمصرف لبنان اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزوم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند أولًا من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة ٣١: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملزوم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٢: القوة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملزوم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب على الملزوم إبلاغ مصرف لبنان فوراً وخطياً عند حصول أي تخلف أو تأخير في التنفيذ وعن أسبابه وعن مدة المتوقعة. في حال تجاوز التخلف أو التأخير في التنفيذ مهلة عشرة أيام، ولم يتم التوصل إلى حل بين الفريقين، يجوز لمصرف لبنان إستنسابياً (i) فسخ العقد أو (ii) تمديد المهلة المذكورة وذلك فقط في حالات إستثنائية



ومعهلاً. في حال فسخ العقد بسبب القوة القاهرة، يتوجب على مصرف لبنان إعادة "كتاب ضمان حسن التنفيذ" المشار إليه في الفقرة (ج) من المادة ٢٦ أعلاه إلى الملزם.

المادة ٣٣: النزاهة
تطبق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٤: القضاء الصالح
تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير العقد وتنفيذ الإلتزام.

المادة ٣٥: أحكام مختلفة
- يخضع الملزם في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص الحاضر، لأحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١.
- يوقع العارض على النسخ المسلمة له من دفتر الشروط الخاص الحاضر وملحقاته كافة تأكيداً منه انه قام بقراءتها واعتبارها صالحة كأساس ملزم لتنفيذ ما ورد في عرضه.



المُلْحِق رقم (١)

لائحة الشروط التقنية والفنية

إن المواصفات التقنية والفنية هي عينها مفصلة في جدول الكميات الملحق رقم (٥)، لذا على العارضين الاطلاع وتأكد الموافقة عليها من خلال ختمها، توقيعها وضمهما إلى الملف رقم (١) دون تدوين الأسعار، منوهين بضرورة إضافة المستندات التالية المذكورة في الجدول أدناه بشكل يسمح لمصرف لبنان إجراء التقييم التقني قبل فض العروض المالية:

١. الشهادات
٢. كتاب إشعار تأكيد موقع من العارض (Confirmation Letters) بالتزامه بالمتطلبات الفنية بحسب البند رقم من الجدول أدناه.
٣. يستحصل العارض على علامة صفر لأي من البنود المذكورة في حال عدم مطابقة مؤهلات العارض لما نصت عليه الفقرة ٣ (ثانياً) من المادة ٧ من قانون الشراء العام.
٤. إن الإستحقاق على علامة دون ١٠٠٪٠ ستؤدي إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث يستثنى من العروض المالية.

#	Description	Grade	Confirmation	Provide Information / Documents	Provide Certification
			(Yes / No)		
1	Confirmation of number of preventive maintenance visits as stated in the BOQ, and intervention duration for corrective maintenance visits within 24 hours.(As detailed in the scope of works)	15	<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No		
2	Certification from Ministry of Public Health / Ministry of Environment related to pest control practice.	25			<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No
3	ISO certifications and other certifications, related to specifications of products used in pest control, showing the composition of the products and assuring that the products are safe for users and environment	25			<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No
4	Maintenance certificate of engineers and technician exceeding 5 year	15		<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No	
5	Company profile and references of its projects showing list of similar Clients and Areas covered (Grading will be computed on pro rata basis according to number of presented projects and their scale).	20		<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No	

Scope of works

Sanitation at all premises of BDL specially in food and beverage areas, garbage areas, and hidden areas example: (under equipment, inconspicuous areas, and non-frequented areas).

Treatment and proofing by chemicals and non-chemicals floor drains, wall cracks, false ceiling using effective chemical or non-chemical products depending on the location to pest infestation to reach pest free areas.

Crawling insects, and Rodents (Rats and Mice) control at any location public halls, guest rooms, offices, storage areas, near irrigation points, manholes, stores, near garbage areas, landscapes ... etc.

Monitoring and follow-up with BDL team to evaluate results to change methods, locations and products if needed.

Using techniques and methods to minimize harm to the environment and human health. (Eco-friendly pest control methods)

Bidders should provide Method of statement and data sheets of all material that will be used.

- **Service includes:**

- One basic service against crawling and Rodents for all BDL Premises Hamra and every branch.
- Follow up services after 15 to 20 days to evaluate and confirm that all treatment points are well treated and managed.
- One treatment every 4 months at BDL Hamra for all kind of pests.
- One treatment every 6 months at BDL branches for all kind of pests.
- Free of charge call backs in case of unsatisfied resu



الملحق رقم (٢)

كتاب التعهد

FORM OF TENDER

الموضوع: مشروع
..... ("الالتزام")

أنا الموقع أدناه
متّهم في
.....

أصرّح :

- عن رغبتي في الإشراك بـإسـتـراـجـ العـرـوـضـ المـتـعـلـقـ بـالـلـازـامـ، وأـصـرـحـ كـذـلـكـ بـأنـيـ أـطـلـعـتـ علىـ الشـرـوـطـ وـالـمـواـصـفـاتـ الـمـوـضـوعـةـ لـالـلـازـامـ لـاـ سـيـماـ دـفـرـ الشـرـوـطـ الـخـاصـ وـلـائـةـ الشـرـوـطـ الـفـنـيـةـ وـدـفـرـ الشـرـوـطـ الـعـامـ.
- أـنـتـيـ قـُـمـتـ بـالـتـرـسـ الـمـفـصـلـ لـجـمـيعـ ظـرـوفـ الـعـلـمـ وـلـحـظـتـ ذـلـكـ فـيـ وـضـعـ لـائـةـ الـأـسـعـارـ الـمـقـدـمـةـ مـنـيـ لـتـنـفـذـ الـلـازـامـ.

وـأـتـعـهـدـ فـيـ حـالـ إـرـسـاءـ الـلـازـامـ عـلـيـ:

- أن أقوم بـتـنـفـذـ الـمـوـجـبـاتـ مـوـضـعـ الـلـازـامـ الـمـذـكـورـ بـالـمـدـدـةـ الـمـحـدـدـةـ وـفـقـاـ لـلـشـرـوـطـ الـمـفـروـضـةـ وـلـلـمـواـصـفـاتـ الـمـطـلـوـبـةـ مـنـ قـبـلـ مـصـرـفـ لـبـنـانـ بـالـأـسـعـارـ الـافـرـادـيـةـ الـمـحـدـدـةـ مـنـ قـبـلـيـ فـيـ عـرـضـ بـدـونـ أيـ تـعـدـيلـ لـأـيـ جـهـةـ كـانـتـ وـلـأـيـ سـبـبـ كـانـ بـإـسـتـثـنـاءـ مـاـ قـدـ يـنـصـ عـلـيـهـ الـعـدـقـ الـذـيـ سـأـوـقـهـ مـعـ مـصـرـفـ لـبـنـانـ.
 - أن أنجـزـ بـصـدـقـ وـاسـتـقـامـةـ وـعـلـىـ كـامـلـ مـسـؤـلـيـتـيـ لـحـسـابـ مـصـرـفـ لـبـنـانـ الـلـازـامـ الـمـطـلـوبـ.
- وـأـقـرـ بـأـيـ الـلـازـامـ دـوـنـ أيـ قـدـ أوـ تـحـفـظـ بـالـشـرـوـطـ الـعـامـةـ وـالـخـاصـةـ الـعـائـدـ لـلـازـامـ وـبـالـمـواـصـفـاتـ وـبـالـأـسـعـارـ الـمـقـدـمـةـ مـنـ قـبـلـيـ وـبـمـسـتـدـاتـ الـلـازـامـ وـلـاـ يـحـقـ لـيـ الإـدـعـاءـ بـالـجـهـلـ.

التاريخ
ختـمـ وـتـوـقـيـعـ الـعـارـضـ

طبع مالي
٥٠،٠٠٠ ل.ل.



الملحق رقم (٣)
تصريح الزاهدة

عنوان التلزيم:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

اسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذا التلزيم.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بمارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحتنا.
4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي تلزيم عمومي أياً كان موضوعه ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعنة بشأنه.
إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:
الختم والتوفيق

^٦ - يُرفق هذا التصريح بالعرض

المُلْحَقُ رقم (٤)

نحوی کتاب ضمانت

جانب مصرف لبنان

الموضوع: كتاب ضمان لصالحك بناء للأمر السيد

جدية اشتراك الامر
يضمن حسن قيام الامر بتعهداته
ضمان تسديد الامر للسلفة

المكان والتاريخ
الصفة
الإسم
التوفيق
ختم المصرف



الملحق رقم (٥)

لوائح الأسعار والكشف بالمساحات والأمكنة

Pesticides Bid Summary Page				
Item	Description	Unit	Qty	Total Price Cash USD
	<p>Sanitation at all premises of BDL specially in food and beverage areas, garbage areas, and hidden areas example: (under equipment, inconspicuous areas, and non-frequented areas).</p> <p>Treatment and proofing by chemicals and non-chemicals floor drains, wall cracks, false ceiling using effective chemical or non-chemical products depending on the location to pest infestation to reach pest free areas.</p> <p>Crawling insects, and Rodents (Rats and Mice) control at any location public halls, guest rooms, offices, storage areas, near irrigation points, manholes, stores, near garbage areas, landscapes ... etc.</p> <p>Monitoring and follow-up with BDL team to evaluate results to change methods, locations and products if needed.</p> <p>Using techniques and methods to minimize harm to the environment and human health. (Eco-friendly pest control methods)</p> <p>Bidders should provide Method of statement and data sheets of all material that will be used.</p> <ul style="list-style-type: none">• Service includes:<ul style="list-style-type: none">- One basic service against crawling and Rodents for all BDL Premises Hamra and every branch.- Follow up services after 15 to 20 days to evaluate and confirm			



	that all treatment points are well treated and managed.			
-	One treatment every 4 months at BDL Hamra for all kind of pests.			
-	One treatment every 6 months at BDL branches for all kind of pests.			
-	Free of charge call backs in case of unsatisfied results.			
1	BDL Main branch (Hamra)	m2	65,068	
2	Tripoli	m2	3,148	
3	Jounieh	m2	3,192	
4	Saida	m2	1,643	
5	Zahle	m2	1,985	
6	Aley	m2	2,252	
7	Tyr	m2	1,853	
8	Nabatieh	m2	1,973	
9	Bikfaya	m2	1,943	
10	Baalbak	m2	1,091	
	Sub- Total			
	VAT			
	Total TTC			
	Total till the 31/12/2026 (the contract period)			
	Total in Wording			
	Quotation Validity:		90 days	

الملحق رقم (٦)

تحليل الأسعار

1. في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نصّ عليه الملحق رقم (١) وفقاً للجدول **Technical Evaluation Grading**، إن الإستحقاق على علامة دون ١٠٠٪٠ ستؤدي إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث لن يتم فض عرضه المالي.
2. في المرحلة الثانية، يتم وضع العلامات وفقاً لجدول **Commercial Evaluation**.
3. يسند التلزيم بعد تحليل الأسعار إلى العرض الأفضل نتيجة الإستحقاق على أعلى علامة بموجب معادلة نسبية بين العرض التقني والأكلاف المالية المتمثلة بكلفة اليد العاملة وقطع الغيار للأعطال المستجدة على الشكل التالي:
العرض التقني ٤٠٪٠: أي يستحصل على نسبة كاملة ٤٠٪٠ العارض المستحصل على أعلى علامة في التقييم التقني بحيث باقي العروض المقبولة تستحصل على النسبة المحتسبة من ٤٠٪٠ مقارنة مع العلامة التقنية الأعلى.
الأكلاف المالية ٦٠٪٠: أي يستحصل على نسبة كاملة ٦٠٪٠ العارض المستحصل على أعلى علامة في التقييم المالي بحيث باقي العروض المقبولة تستحصل على النسبة المحتسبة من ٦٠٪٠ مقارنة مع العلامة المالية الأدنى،
4. يمكن للمصرف تجزئة التلزيم بحسب الفرع أو عدة فروع بحسب الملحق رقم (٥).
5. في حال تجزئة التلزيم: يتم إرساء التلزيم لمورد واحد أو أكثر وذلك بحسب الفرع أو عدة فروع بحسب الملحق رقم (٥). يكون الملزم مسؤول عن تنفيذ أعمال كافة بناءً للأكلاف المقدمة من قبله خلال فترة التلزيم.

Technical Evaluation Grading		
	Description	Grade
1	Confirmation of number of preventive maintenance visits as stated in the BOQ, and intervention duration for corrective maintenance visits within 24 hours.(As detailed in the scope of works)	15
2	Certification from Ministry of Public Health / Ministry of Environment related to pest control practice.	25
3	ISO certifications and other certifications, related to specifications of products used in pest control, showing the composition of the products and assuring that the products are safe for users and environment	25
4	Maintenance certificate of engineers and technician exceeding 5 year	15
5	Company profile and references of its projects showing list of similar Clients and Areas covered (Grading will be computed on pro rata basis according to number of presented projects and their scale).	20
	TOTAL	100
Commercial Evaluation		
	Description	Grade
1	The lowest commercial bid receives a full grade the remaining bidders receive lower grades on a pro rata basis	100
	TOTAL	100